

جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بقناء
مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الإجتماعية برقم (٣٤٧٠)
منطقة حائل - المملكة العربية السعودية
القوائم المالية
للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م
وتقرير المراجع المستقل

جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بقناء
مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الإجتماعية برقم (٣٤٧٠)
فهرس القوائم المالية للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م

الصفحة

- | | |
|------|---------------------------------|
| ٢-١ | ١ . تقرير المراجع المستقل |
| ٣ | ٢ . قائمة المركز المالي |
| ٤ | ٣ . قائمة الأنشطة |
| ٥ | ٤ . قائمة التدفقات النقدية |
| ١٦-٦ | ٥ . إيضاحات حول القوائم المالية |



الماجد والعنزي محاسبون ومراجعون قانونيون
AlMajed & AlEnzi Certified Public Accountants

رقم الترخيص 717/11/323 License No

تقرير المراجع المستقل

المحترمين

إلى السادة أعضاء مجلس إدارة

جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بقناة

منطقة حائل - المملكة العربية السعودية

الرأي

لقد راجعنا القوائم المالية لجمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بقناة، والتي تشمل قائمة المركز المالي كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م، وقائمة الأنشطة وقائمة التدفقات النقدية عن السنة المنتهية في ذلك التاريخ، والإيضاحات المرفقة بالقوائم المالية، بما في ذلك ملخص للسياسات المحاسبية المهمة.

وفي رأينا، فإن القوائم المالية المرفقة تعرض بشكل عادل، من جميع الجوانب الجوهرية، المركز المالي للجمعية كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م، وأداءها المالي وتدفقاتها النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ وفقاً لمعايير التقرير المالي المعتمدة في المملكة العربية السعودية للمنشآت غير الهادفة للربح والمعايير والإصدارات الأخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين.

أساس الرأي

لقد قمنا بالمراجعة وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية. ومسؤولياتنا بموجب تلك المعايير موضحة بالتفصيل في قسم "مسؤوليات المراجع عن مراجعة القوائم المالية" الوارد في تقريرنا. ونحن مستقلون عن الجمعية وفقاً لقواعد سلوك وأداب المهنة المعتمدة في المملكة العربية السعودية وذات الصلة بمراجعتنا للقوائم المالية، وقد وفينا أيضاً بمسؤولياتنا الأخلاقية وفقاً لهذه القواعد. وفي اعتقادنا، فإن أدلة المراجعة التي حصلنا عليها تُعد كافية ومناسبة لتوفر أساس لإبداء رأينا.

مسؤوليات الإدارة والمكلفين بالحوكمة عن القوائم المالية

إن الإدارة هي المسؤولة عن إعداد القوائم المالية وعرضها بشكل عادل وفقاً لمعايير التقرير المالي المعتمدة في المملكة العربية السعودية للمنشآت غير الهادفة للربح والمعايير والإصدارات الأخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين ووفقاً لمتطلبات نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية واللائحة الأساسية للجمعية، وهي المسؤولة عن الرقابة الداخلية التي تري أنها ضرورية لتمكينها من إعداد قوائم مالية خالية من التحريف الجوهرية، سواء بسبب غش أو خطأ.

وعند إعداد القوائم المالية، فإن الإدارة هي المسؤولة عن تقييم قدرة الجمعية على البقاء كمنشأة مستمرة وعن الإفصاح بحسب مقتضى الحال، عن الأمور المتعلقة بالاستمرارية، واستخدام أساس الاستمرارية في المحاسبة، ما لم تكن هناك نية لدى الإدارة لتصفية الجمعية أو إيقاف عملياتها، أو ما لم يكن لديها أي خيار آخر واقعي سوى القيام بذلك.

والمكلفون بالحوكمة، أي مجلس الإدارة، هم المسؤولون عن الإشراف على آلية التقرير المالي في الجمعية.

مسؤوليات المراجع عن مراجعة القوائم المالية

تتمثل أهدافنا في الوصول إلى تأكيد معقول عما إذا كانت القوائم المالية ككل تخلو من التحريف الجوهرى، سواء بسبب غش أو خطأ، وإصدار تقرير المراجع الذي يتضمن رأينا. والتأكيد المعقول هو مستوى عالٍ من التأكيد، لكنه لا يضمن أن المراجعة التي تم القيام بها وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية ستكشف دائماً عن التحريف الجوهرى عند وجوده. ويمكن أن تنشأ التحريفات عن غش أو خطأ، وتعد التحريفات جوهرية إذا كان من المتوقع بدرجة معقولة أنها قد تؤثر، منفردة أو في مجملها، على القرارات الاقتصادية التي يتخذها المستخدمون على أساس هذه القوائم المالية.

وكجزء من عملية المراجعة التي تتم وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية، فإننا نمارس الحكم المهني ونحافظ على نزعة الشك المهني طول المراجعة. ونقوم أيضاً بما يلي:

- تحديد وتقييم مخاطر التحريف الجوهرى في القوائم المالية، سواء بسبب غش أو خطأ، وتصميم وتنفيذ إجراءات مراجعة تستجيب لتلك المخاطر، والحصول على أدلة مراجعة كافية ومناسبة لتوفير أساس لرأينا. ويُعد خطر عدم اكتشاف التحريف الجوهرى الناتج عن غش أعلى من الخطر الناتج عن خطأ، نظراً لأن الغش قد ينطوي على تواطؤ أو تزوير أو إغفال ذكر متعمد أو إفادات مضللة أو تجاوز للرقابة الداخلية.
- التوصل إلى فهم للرقابة الداخلية ذات الصلة بالمراجعة من أجل تصميم إجراءات المراجعة المناسبة في ظل الظروف القائمة، وليس لغرض إبداء رأي في فاعلية الرقابة الداخلية.
- تقويم مدى مناسبة السياسات المحاسبية المستخدمة ومدى معقولية التقديرات المحاسبية والإفصاحات المتعلقة التي أعدتها الإدارة.
- التوصل إلى استنتاج بشأن مدى مناسبة استخدام الإدارة لأساس الاستمرارية في المحاسبة، وما إذا كان هناك عدم تأكيد جوهرى متعلق بأحداث أو ظروف قد تثير شكاً كبيراً حول قدرة الجمعية على البقاء كمنشأة مستمرة استناداً إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها. وإذا خلصنا إلى وجود عدم تأكيد جوهرى، فإن علينا أن نلفت الانتباه في تقريرنا إلى الإفصاحات ذات العلاقة الواردة في القوائم المالية، أو علينا أن نقوم بتعديل رأينا إذا كانت تلك الإفصاحات غير كافية. وتستند استنتاجاتنا إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها حتى تاريخ تقرير المراجع. ومع ذلك، فإن أحداثاً أو ظروفًا مستقبلية قد تتسبب في توقف الجمعية عن البقاء كمنشأة مستمرة.
- تقويم العرض العام للقوائم المالية وهيكلها ومحتواها، بما فيها الإفصاحات، وما إذا كانت القوائم المالية تعبر عن المعاملات والأحداث التي تمثلها بطريقة تحقق العرض العادل.

ونحن نتواصل مع المكلفين بالحوكمة فيما يتعلق بجملة أمور من بينها نطاق المراجعة وتوقيتها المخطط لهما والنتائج المهمة للمراجعة، بما في ذلك أي أوجه قصور مهمة في الرقابة الداخلية نقوم باكتشافها أثناء المراجعة.

ممدوح سليمان الماجد وفيصل محمد العنزي

محاسبون ومراجعون قانونيون

فيصل العنزي

ترخيص رقم ٥٤١ بتاريخ ١٠/٢٢/١٤٣٧ هـ



الرياض - المملكة العربية السعودية

في : ٩ رمضان ١٤٤٤ هـ
الموافق : ٢٩ مارس ٢٠٢٣ م

قائمة المركز المالي

كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م
(جميع المبالغ بالريال السعودي)

٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م	إيضاح	الأصول
			<u>الأصول المتداولة</u>
٣,٧٠٦	٦,٤٨٩	(٥)	النقد وما يعادله
٧,٤٣٠	٧,٤٣٠	(٦)	المخزون
١١,١٣٦	١٣,٩١٩		إجمالي الأصول المتداولة
			<u>الأصول غير المتداولة</u>
١٠٩,٨٩٧	١٠٥,٠٢٥	(٧)	الممتلكات والمعدات (الصافي)
١,٠١٨,٣٢٠	١,٠١٨,٣٢٠	(٨)	مشروعات تحت التنفيذ
١,١٢٨,٢١٧	١,١٢٣,٣٤٥		إجمالي الأصول غير المتداولة
١,١٣٩,٣٥٣	١,١٣٧,٢٦٤		إجمالي الأصول
			<u>صافي الأصول والالتزامات</u>
			<u>صافي الأصول</u>
١,١٢٨,٩١٧	١,١٢٤,٤٤٥		صافي الأصول غير المقيدة
٣٥٠	٣٥٠		صافي الأصول المقيدة
١٠,٠٨٦	١٢,٤٦٩		صافي الأصول اوقاف
١,١٣٩,٣٥٣	١,١٣٧,٢٦٤		إجمالي صافي الأصول
١,١٣٩,٣٥٣	١,١٣٧,٢٦٤		إجمالي صافي الأصول والالتزامات

تشكل الإيضاحات المرفقة من (١) الى (١١) جزءاً لا يتجزأ من القوائم المالية وتقرأ معها.

كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م
(جميع المبالغ بالريال السعودي)

إيضاح	غير المقيده	المقيده	اوقاف	٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م
الإيرادات والمكاسب:					
التبرعات النقدية	٤٠٠	-	-	٤٠٠	٥٠
تبرعات الأوقاف	-	-	٢,٣٨٣	٢,٣٨٣	٣,٢١٦
إجمالي الإيرادات والمكاسب	٤٠٠	-	٢,٣٨٣	٢,٧٨٣	٣,٢٦٦
المصروفات والخسائر					
مصروفات عمومية وإدارية (٩)	٤,٨٧٢	-	-	٤,٨٧٢	٢,٩٣٨
إجمالي المصروفات والخسائر	٤,٨٧٢	-	-	٤,٨٧٢	٢,٩٣٨
صافي التغير في الأصول	(٤,٤٧٢)	-	٢,٣٨٣	(٢,٠٨٩)	٣٢٨
الأصول في بداية السنة	١,١٢٨,٩١٧	٣٥٠	١٠,٠٨٦	١,١٣٩,٣٥٣	١,١٣٩,٠٢٥
صافي الأصول في نهاية السنة	١,١٢٤,٤٤٥	٣٥٠	١٢,٤٦٩	١,١٣٧,٢٦٤	١,١٣٩,٣٥٣

تشكل الإيضاحات المرفقة من (١) الى (١١) جزءاً لا يتجزأ من القوائم المالية وتقرأ معها.

جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بقناء
مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية برقم (٣٤٧٠)

قائمة التدفقات النقدية

كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م
(جميع المبالغ بالريال السعودي)

٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م	
		<u>التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية</u>
		التغير في صافي الأصول خلال السنة
		<u>تعديلات لتسوية صافي الأصول</u>
		استهلاك الممتلكات والمعدات
٣٢٨	(٢,٠٨٩)	
٢,٥١٣	٤,٨٧٢	
٢,٨٤١	٢,٧٨٣	
		<u>التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية</u>
		التغير في مصاريف مستحقة وارصدة دائنة أخرى
(٣,٤٥٠)	-	
(٦٠٩)	٢,٧٨٣	صافي التدفقات النقدية (المستخدمة في) الناتجة من الأنشطة التشغيلية
		<u>التدفقات النقدية من الأنشطة الاستثمارية</u>
		(مدفوع) لشراء ممتلكات ومعدات
(٦,١٢٥)	-	
(٥٨,٣٣٨)	-	(مدفوع) مشروعات تحت التنفيذ
(٦٤,٤٦٣)	-	صافي التدفقات النقدية (المستخدمة في) الأنشطة الاستثمارية
(٦٥,٠٧٢)	٢,٧٨٣	التغير في النقد وما يعادله خلال السنة
٦٨,٧٧٨	٣,٧٠٦	رصيد النقد وما يعادله أول السنة
٣,٧٠٦	٦,٤٨٩	رصيد النقد وما يعادله آخر السنة

تشكل الإيضاحات المرفقة من (١) إلى (١١) جزءاً لا يتجزأ من القوائم المالية وتقرأ معها.

(١) نبذة عن الجمعية

جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بقناء - حائل تعمل بموجب ترخيص رقم (٣٤٧٠) الصادر من وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية بتاريخ ١٤٤٢/٠٨/٠٧ هـ ومركزها الرئيسي ونطاق خدماتها مركز قناء - حائل وتتمثل أهدافها في ١- المحافظة على الفطرة السليمة بدعوة الناس إلى العقيدة الإسلامية الصحيحة ومفهومها وحمايتها من الغلو والتطرف ٢- العمل على تحقيق الطاعة لله عز وجل ولرسوله صل الله عليه وسلم ولولى الأمر حفظه الله ٣- تبني البرامج التي من شأنها تعزيز اللحمة الوطنية والأمن الفكرى وتحقيق الوسطية والتحذير من الغلو والتطرف وتعزيز الانتماء والمواطنة لهذا الوطن المعطاء ٤- بيان دور الأسرة وأثرها في حماسة النشء من الأفكار المنحرفة من خلال البرامج الدعوية المتنوعة ٥ نشر العلم الشرعى وتبصير المسلمين بأمور دينهم عقيدةً وعبادة ومعاملة وأخلاقاً ٦- إحياء السنة ونشرها والتحذير من البدعة وإماتتها وربط الناس بمنهج السلف الصالح ٧- دعوة غير المسلمين للدخول في الإسلام وتعريفهم به وبيان محاسنه لهم وتصحيح المفاهيم المغلوطة عنه ورعاية من يدخلون في الإسلام وتعليمهم أصوله والاعتناء بهم والتواصل معهم ٨- تعميق روابط الأخوة فيما بين المسلمين الجدد وتأهيلهم تأهيلاً شرعياً صحيحاً ليساهموا في نشر الإسلام والدعوة إليه في بلادهم ٩- إعداد وتأهيل الدعاة القادرين على تبليغ الإسلام والدعوة إليه بالحكمة والموعظة الحسنة ١٠- إقامة البرامج العلمية والدعوية المتنوعة من محاضرات وندوات وكلمات ودروس ودورات علمية شرعية عامة ومتخصصة للمسلمين وغير المسلمين ١١- المشاركة في البرامج الدعوية والشبابية والعمل على تبصير الشباب بما يهمهم من أمور دينهم ١٢- المشاركة في الفعاليات والمناسبات الرسمية والأهلية من خلال الأنشطة والبرامج المتنوعة سواءً على مستوى المحافظة أو المنطقة أو المملكة ١٣- تنظيم حملات العمرة والحج والإشراف المباشر على ذلك ١٤- تنظيم المسابقات التوعوية والتثقيفية (للمسلمين وغير المسلمين) بطريقة مباشرة من خلال البرامج العامة أو من خلال وسائل التواصل الاجتماعي .

السنة المالية للجمعية تبدأ من ١ يناير وتنتهي في ٣١ ديسمبر من كل سنة ميلادية.

(٢) أسس الإعداد

بيان الالتزام

تم إعداد القوائم المالية المرفقة وفقاً لمعايير المحاسبة للمنشآت غير الهادفة للربح المعتمدة في المملكة العربية السعودية ومتطلبات الإثبات والقياس والإفصاح الواردة في المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة والمتوسطة المعتمد في المملكة العربية السعودية فيما لم تعالجه المعايير المحاسبية للمنشآت غير الهادفة للربح الصادرة عن الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين والإصدارات الأخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين الملائمة لظروف الجمعية.

إيضاحات حول القوائم المالية

للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م
(جميع المبالغ بالريال السعودي)

أسس القياس والعرض

تم إعداد هذه القوائم المالية وفقاً لمبدأ التكلفة التاريخية وأساس الاستحقاق.

العملة الوظيفية وعملة العرض

تعرض القوائم المالية بالريال السعودي، وهي العملة الوظيفية وعملة العرض، وتدرج جميع المبالغ في القوائم المالية بالريال السعودي ما لم يذكر خلاف ذلك.

(٣) التقديرات والافتراضات المحاسبية

إن إعداد القوائم المالية يتطلب من الإدارة استخدام تقديرات و افتراضات من شأنها أن تؤثر في تطبيق السياسات و القيم الظاهرة للأصول و الالتزامات و الإيرادات و المصروفات الواردة بالقوائم المالية. إن تحديد التقديرات يتطلب من الإدارة إتخاذ القرارات التي تعتمد على الخبرات السابقة، والخبرات الحالية و توقعات الأوضاع المستقبلية، وكل المعلومات الأخرى المتوفرة. إن النتائج الفعلية قد تكون مختلفة عن هذه التقديرات.

تتم مراجعة التقديرات والافتراضات بصورة مستمرة. التعديلات التي تترتب عنها مراجعة التقديرات المحاسبية يتم إظهار أثرها في فترة المراجعة والفترات المستقبلية التي تتأثر بهذه التعديلات.

إن أهم بنود القوائم المالية التي تتطلب استخدام توقعات وفرضيات من قبل الإدارة تتعلق بالآتي:

١-٣ مبدأ الإستمرارية

ليس لدى إدارة الجمعية شك حول قدرتها على الاستمرار، وعليه فقد تم إعداد القوائم المالية على أساس مبدأ الاستمرارية.

(٣) التقديرات والافتراضات المحاسبية

إن إعداد القوائم المالية يتطلب من الإدارة استخدام تقديرات و افتراضات من شأنها أن تؤثر في تطبيق السياسات و القيم الظاهرة للأصول و الالتزامات و الإيرادات و المصروفات الواردة بالقوائم المالية. إن تحديد التقديرات يتطلب من الإدارة إتخاذ القرارات التي تعتمد على الخبرات السابقة، والخبرات الحالية و توقعات الأوضاع المستقبلية، وكل المعلومات الأخرى المتوفرة. إن النتائج الفعلية قد تكون مختلفة عن هذه التقديرات.

تتم مراجعة التقديرات والافتراضات بصورة مستمرة. التعديلات التي تترتب عنها مراجعة التقديرات المحاسبية يتم إظهار أثرها في فترة المراجعة والفترات المستقبلية التي تتأثر بهذه التعديلات.

إن أهم بنود القوائم المالية التي تتطلب استخدام توقعات وفرضيات من قبل الإدارة تتعلق بالآتي:

إيضاحات حول القوائم المالية

للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م

(جميع المبالغ بالريال السعودي)

١-٣ مبدأ الإستمرارية

ليس لدى إدارة الجمعية شك حول قدرتها على الاستمرار، وعليه فقد تم إعداد القوائم المالية على أساس مبدأ الاستمرارية.

٢-٣ الإنخفاض في قيمة الأرصدة المدينة

يتم تكوين مخصص للانخفاض في قيمة الأرصدة المدينة عند وجود دليل موضوعي على أن الجمعية لن تكون قادرة على تحصيل كافة المبالغ المستحقة وفقاً لشروط التعاقد. إن الصعوبات المالية التي قد يتعرض لها المدين وإحتمالية إفلاسه أو إعادة الهيكلة المالية لديه أو إخفاقه في أو تأخره عن سداد الدفعات المستحقة تعتبر جميعها مؤشرات كبيرة وتعتبر أدلة موضوعية على الانخفاض في قيمة الأرصدة المدينة. ويتم إجراء تقدير مستقل للمبالغ الهامة بحد ذاتها. وبالنسبة للمبالغ غير الجوهرية بحد ذاتها ولكنها تجاوزت موعد إستحقاقها، فإنه يتم تقديرها بشكل جماعي ويتم تكوين مخصص بناءً على الوقت ومعدلات التحصيل السابقة.

٣-٣ الأعمار الإنتاجية والقيمة المتبقية للممتلكات والمعدات

تحدد الإدارة العمر الإنتاجي المقدر للممتلكات والمعدات والقيمة المتبقية لها لإحتساب الإستهلاك. يتم تحديد هذه التقديرات بعد الأخذ في الإعتبار الغرض من إستخدام هذه الأصول والظروف التي يعمل فيها الأصل. تقوم الإدارة بمراجعة القيمة المتبقية والأعمار الإنتاجية لهذه الأصول وعند وجود مؤشر لحدوث تغيير يتم تعديل تقديرات العمر الانتاجي أو القيمة المتبقية أو طريقة الاستهلاك، والمحاسبة عن التغيرات الناتجة بأثر مستقبلي.

٤-٣ الهبوط في قيمة الأصول غير المالية

يتم في تاريخ كل قائمة مركز مالي مراجعة القيمة الدفترية للأصول غير المالية، فقط عند وجود مؤشر على حدوث هبوط في القيمة أو عكس خسائر الهبوط، وفي حالة وجود مثل هذا المؤشر، يتم تقدير القيمة القابلة للإسترداد للأصل لتحديد مقدار خسائر الهبوط في القيمة أو عكس خسائر الهبوط في القيمة، إن وجدت.

٥-٣ الهبوط في قيمة الأصول المالية

يتم تقييم مؤشرات الهبوط في القيمة للأصول المالية، ما عدا الأصول المالية المصنفة بالقيمة العادلة من خلال قائمة الأنشطة في نهاية كل فترة مالية. يتم تخفيض قيمة الأصول المالية عند وجود دليل موضوعي، كنتيجة لحدث أو أحداث حصلت بعد الاعتراف المبدئي بتلك الأصول المالية يشير إلى تأثر التدفقات النقدية المستقبلية المقدرة لتلك الأصول المالية.

٦-٣ الأحكام المرتبطة بالتميزين معاملات التبرعات ومعاملات الوكالة

وفقاً للمعايير المحاسبية للمنشآت غير الهادفة للربح عند قيام المتبرع بتفويض المنشأة المستلمة للأصل بإنشاء برامج لتوزيع نقدية وتنفيذه، أو سلع، أو خدمات على المنتفعين، فإن المنشأة المستلمة تقوم بمعاملة تلك الأصول على أنها تبرعات، نظراً إلى أن الجمعية لديها سلطة الإدارة والتصرف في هذا الأصل المحول من المتبرعين، فقد تم اعتبار الأصول المحولة للجمعية على أنها تبرعات وليس معاملات بالوكالة، وعليه إثبات التبرعات مباشرة عن التحويل أو الاستحقاق في قائمة الأنشطة.

(٤) ملخص السياسات المحاسبية المهمة

الممتلكات والمعدات

الإثبات والقياس

تظهر بنود الممتلكات والمعدات بالتكلفة التاريخية، بعد طرح الاستهلاك المتراكم وخسائر الهبوط في القيمة المتراكمة. تتضمن التكلفة المصروفات المرتبطة مباشرة باقتناء الممتلكات والمعدات. عندما يختلف العمر الإنتاجي لبنود الممتلكات والمعدات يتم المحاسبة عنها كبنود منفصلة. يتم تحديد المكاسب أو الخسائر الناتجة عن استبعاد بنود من الممتلكات والمعدات بمقارنة أية مقبوضات من الاستبعاد مع القيمة الدفترية لتلك البنود وتسجل بالصافي في قائمة الأنشطة.

النفقات اللاحقة للاقتناء

تسجل تكلفة الجزء المستبدل لبند من بنود الممتلكات والمعدات ضمن القيمة المدرجة لذلك البند إذا كان من المحتمل تدفق منافع اقتصادية مستقبلية للجمعية تكمن في ذلك الجزء إضافة إلى إمكانية قياس تكلفة ذلك الجزء بشكل موثوق، ويتم شطب القيمة المدرجة للجزء القديم المستبدل.

الاستهلاك

يحتسب الاستهلاك بناء على القيمة القابلة للاستهلاك والتي هي تكلفة أصل ما أو مبلغ آخر يحل مكان التكلفة ناقصاً قيمتها المتبقية (القيمة التخريدية). يتم احتساب الاستهلاك على أساس القسط الثابت طوال الأعمار الإنتاجية للموجودات ذات الصلة. علماً بأنه لا يتم إستهلاك الأراضي.

* يتم إهلاك المباني والمنشآت المقامة على الأراضي المستأجرة من الغير على أساس العمر الافتراضي للمبنى أو مدة عقد الإيجار أيهما اقل. يُحتسب الاستهلاك وفقاً لطريقة القسط الثابت على مدى العمر الإنتاجي للأصل على النحو التالي:

معدل الاستهلاك

١٥%

١٠%

البند

أجهزة كهربائية ومعدات

اثاث وتجهيزات

يُجرى مراجعة على القيم المتبقية للممتلكات والمعدات وأعمارها الإنتاجية وطرق استهلاكها اذا دعت الحاجة لذلك، وتُعدّل بأثر مستقبلي متى كان ذلك مناسباً.

الأدوات المالية

تقوم الجمعية بالمحاسبة عن جميع أدواتها المالية وفقاً للقسمين ١١ و ١٢ من المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة والمتوسطة.

يتم الاعتراف بالأصول والالتزامات المالية عندما تصبح الجمعية طرفاً في الاحكام التعاقدية لأداة مالية. وعندما يتم إثبات أصل مالي أو التزام مالي بشكل أولي، يتم قياسه بسعر المعاملة بما في ذلك تكاليف المعاملة باستثناء القياس الأولي للأصول والالتزامات المالية التي تقاس لاحقاً بالقيمة العادلة من خلال قائمة الأنشطة ما لم يشكل الترتيب، في الواقع، معاملة تمويل للمنشأة (الالتزام مالي) أو الطرف المقابل (الأصل مالي) إذا كان الترتيب يشكل معاملة تمويل، فيتم قياس الأصل أو الالتزام المالي بالقيمة الحالية للدفعات المستقبلية مخصومة بمعدل الفائدة السوقية لأداة دين مشابهة.

في نهاية كل فترة تقرير، يجب على المنشأة أن تقيس الأدوات المالية على النحو التالي، دون أي طرح لتكاليف المعاملة التي يمكن أن تتحملها المنشأة عند البيع أو الاستبعاد الآخر:

تقاس أدوات الدين بالتكلفة المطفأة باستخدام طريقة الفائدة الفعلية إذا استوفت الشروط اللازمة لهذا الإثبات. وتقاس أدوات الدين التي تصنف على أنها أصول متداولة أو التزامات متداولة بالمبلغ النقدي غير المخصوم أو العوض النقدي الآخر الذي يتوقع أن يتم دفعه أو استلامه (أي صافي من الهبوط في القيمة) ما لم يشكل الترتيب، في الواقع، معاملة تمويل.

تقاس الارتباطات باستلام قرض، التي تستوفي الشروط لهذا الإثبات، بالتكلفة (التي قد تكون صفراً) مطروحاً منها هبوط القيمة.

تقاس الاستثمارات في الأسهم الممتازة غير القابلة للتحويل والأسهم العادية أو الممتازة غير القابلة للإعادة - إن وجدت- على النحو التالي:

إذا كانت الأسهم تتم المتاجرة فيها في سوق عامة أو يمكن قياس قيمتها العادلة خلاف ذلك بطريقة يمكن الإعتماد عليها بدون تكلفة أو جهد لا مبرر لهما، فإنه يجب أن يقاس الاستثمار بالقيمة العادلة مع إثبات التغيرات ضمن قائمة الأنشطة

تقاس جميع الاستثمارات الأخرى من هذا القبيل بالتكلفة مطروحاً منها هبوط القيمة.

يتم إلغاء الإعتراف بالأصول المالية عندما تنتهي الحقوق التعاقدية في التدفقات النقدية من الأصول أو يتم تسويتها أو تحويل ويتم إلغاء إثبات الالتزام المالي (أو جزء من الالتزام المالي) فقط عندما يتم اطفأؤه أي عندما يتم الوفاء بالالتزام المحدد في العقد، أو إلغائه أو ينقضي.

يتم إجراء مقاصة بين الأصول والالتزامات المالية ويتم إدراج صافي المبلغ في قائمة المركز المالي عند وجود حق قانوني لإجراء مقاصة لتلك المبالغ المعترف بها ويكون هناك نية للتسوية على أساس الصافي أو الإعتراف بالأصول وتسوية الإلتزامات في آن واحد.

الاستثمارات العقارية

وتمثل الأراضي والمباني أو كلاهما أو جزء منهما والتي يتم الاحتفاظ بها بغرض تأجيرها أو الاستفادة من الزيادة في قيمتها عن طريق الحصول على عوائد رأسمالية مستقبلاً بخلاف تلك المشغولة بمعرفه الشركة كمالك والتي تستغل لأغراض اداريه أو تشغيليه أو تلك التي يتم بيعها ضمن دورة نشاطها المعتاد، كما تشمل العقارات الاستثمارية الأراضي والمباني الغير مستغله أو تلك التي يتم تطويرها لغرض انشاء عقار استثماري مستقبلاً.

يتم الإثبات الاولي للعقارات الاستثمارية بالتكلفة والتي تشمل أي نفقات ضرورية لاقتناء تلك العقارات اضافه الى المصروفات المباشرة المتعلقة بالاقتناء كالسعي ونقل الملكية.

يجب قياس العقار الاستثماري بالقيمة العادلة في كل تاريخ تقرير مع إثبات التغيرات في القيمة العادلة ضمن الربح أو الخسارة وذلك للعقار الاستثماري الذي يمكن قياس قيمته العادلة بطريقة يمكن الاعتماد عليها دون تكلفة أو جهد لا مبرر لهما .

يتم استبعاد العقار الاستثماري في حال انتهاء سيطرة الشركة على المنافع التي يمكن ان تنتج من الأصل وأي تدفقات لموارد مستقبليه تخص الأصل والتخلص من مخاطر الملكية في اتفقيه لا يوجد فيها تدخل تال من قبل الشركة في عوائد أو مخاطر العقار بعد البيع ويتم الاعتراف بالمكاسب والخسائر المترتبة عن الاستبعاد ضمن الربح والخسارة.

الأصول المالية

الإثبات الاولي

يُثبت الأصل المالي فقط عندما تصبح الجمعية طرفاً في النصوص التعاقدية للأداه ويتم إثباته بسعر المعاملة وتتضمن الأصول المالية للجمعية النقد وما يعادله والذمم المدينة.

إيضاحات حول القوائم المالية

للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م

(جميع المبالغ بالريال السعودي)

القياس اللاحق

بالنسبة لأدوات الدين طويلة الاجل تقاس بالتكلفة المستنفده باستخدام طريقة الفائدة الحقيقية وتقاس أدوات الدين قصيرة الأجل بالمبلغ النقدي غير المخصوم أو العوض النقدي الذي يتوقع ان يتم استلامه.

ويتم إلغاء إثبات الأصل المالي فقط عندما تنقضي الحقوق التعاقدية في التدفقات النقدية من الأصل المالي أو تتم تسويتها أو تحول الجمعية - إلى حد كبير - جميع المخاطر ومكافآت ملكية الأصل المالي إلى طرف آخر أو تكون الجمعية قد حولت السيطرة على الأصل إلى طرف آخر.

الالتزامات المالية

الإثبات الاولى

يُثبت الالتزام المالي فقط عندما تصبح الجمعية طرفاً في النصوص التعاقدية للأداه ويتم إثباته بسعر المعاملة.

إلغاء إثبات الالتزام المالي

يتم إلغاء إثبات الالتزام المالي فقط عندما يتم اطفأؤه أي عندما يتم الوفاء بالالتزام المحدد في العقد أو إلغائه.

النقد وما يعادله

لأغراض إعداد قائمة التدفقات النقدية، يتكون بند النقد وما يعادله من أرصدة الحسابات الجارية لدى البنوك والودائع قصيرة الاجل ذات سيولة عالية والتي تستحق خلال ثلاثة أشهر او اقل .

منافع الموظفين

تخصص الجمعية مكافأة نهاية الخدمة للموظفين بموجب شروط أنظمة العمل والعمال في المملكة العربية السعودية ويحمل علي قائمة الانشطة، يتم حساب مبلغ الالتزام بالقيمة الحالية للامتيازات المكتسبة التي تُستحق للموظف فيما لو ترك الموظف عمله كما في تاريخ قائمة المركز المالي، يتم حساب المبالغ المسددة عند نهاية الخدمة علي أساس رواتب وبدلات الموظفين الاخيرة وعدد سنوات خدماتهم المتراكمة كما هو موضح في أنظمة المملكة العربية السعودية .

لم يتم استخدام طريقة وحدة الائتمان المخططة لقياس الالتزامات وتكلفتها الخاصة بمكافأة نهاية الخدمة نظراً لما يتطلبه ذلك من جهد وتكلفة لا مبرر لها حيث أن عدد الموظفين محدود، كذلك من غير المتوقع حدوث تغيرات جوهرية في الفروض المؤثرة في احتساب المخصص.

الذمم الدائنة التجارية هي عبارة عن التزامات بسداد قيمة البضائع أو الخدمات التي يتم الحصول عليها في سياق العمل الاعتيادي من الموردين. يتم تصنيف الذمم الدائنة التجارية كالتزامات متداولة إذا كانت الذمم مستحقة السداد خلال سنة واحدة أو أقل. خلافاً لذلك يتم عرضها كالتزامات غير متداولة. يتم إثبات الذمم الدائنة التجارية مبدئياً بالقيمة العادلة وتقاس لاحقاً بالتكلفة المستنفذة باستخدام طريقة الفائدة الفعلية.

أرصدة مستحقة وذمم دائنة أخرى

تتمثل في قيمة الإلتزامات المستحقة السداد مستقبلاً مقابل مستحقات أخرى حصلت عليها الجمعية سواء صدر عنها أو لم يتم بعد إصدار فواتيرها.

المخصصات

يتم إثبات المخصص ضمن قائمة المركز المالي عندما يكون على الجمعية إلزام قانوني أو ضمني حالي نتيجة لأحداث سابقة والذي يمكن تقديره بصورة موثوقة، ومن المحتمل أن يتطلب ذلك تدفق خارجي للمنافع الإقتصادية لتسوية الإلتزام، ويتم قياس المخصص بإستخدام أفضل تقدير للمبلغ المطلوب لتسوية الإلتزام في تاريخ التقرير، وإذا كان أثر القيمة الزمنية للنقود ذا أهمية نسبية فيجب أن يكون مبلغ المخصص هو القيمة الحالية للمبلغ المتوقع أن يكون مطلوباً لتسوية الإلتزام بمعدل خصم يعكس تقييمات السوق الحالية للقيمة الزمنية للنقود والمخاطر المحددة لذلك الإلتزام. وعندما يتم قياس المخصص بالقيمة الحالية للمبلغ المتوقع أن يكون مطلوباً لتسوية الإلتزام، فإنه يجب إثبات التخفيض في الخصم على أنه تكلفة تمويل في السنة التي تنشأ فيها.

الإيرادات

- (١) يتم إثبات التبرعات والصدقات والزكوات والمنح والهبات وكذلك كافة الإيرادات الأخرى المتنوعة طبقاً لأساس الإستحقاق وذلك عند توافر الشروط التالية :-
 - (1/1/أ) ان تتمتع الجمعية بسلطة إدارة التبرع أو التصرف فيه بأي شكل من أشكال التصرف بما يسمح لها تحديد كيفية الإستخدام في المستقبل .
 - (1/1/2) ان تتوقع الجمعية الحصول على التبرع بدرجة معقولة من الثقة.
 - (1/1/3) ان يكون التبرع قابلاً للقياس بدرجة معقولة من الموضوعية .
- (٢) يتم إثبات ما يتم تلقيه من تبرعات في صورة خدمات أو تجهيزات أو منافع أو مرافق ضمن الإيرادات وذلك عند إمكانية قياسها بحيث تعكس القيمة المقدرة لتلك التبرعات القيمة العادلة لتلك الخدمات أو المنافع أو التجهيزات .

المصروفات

(١) يتم إثبات المصروفات العمومية والإدارية فور إستحقاقها طبقاً لأساس الإستحقاق .

(٢) يتم إثبات مصروفات الأنشطة فور إستحقاقها طبقاً لأساس الإستحقاق .

الإيجارات التشغيلية

يتم تسجيل المبالغ المدفوعة بموجب عقود الإيجار التشغيلية المبرمة من قبل الجمعية بصفتها مستأجر على قائمة الأنشطة على أساس القسط الثابت على مدى فترة عقود الإيجار ذات العلاقة.

التبرعات العينية

يتم قيد التبرعات العينية بالقيمة القابلة للتحقق في الفترة المحاسبية التي تم الإستلام فيها وعند تعذر الوصول إلى القيمة القابلة للتحقق لتلك السلع فإنه يجب تأجيل الإعتراف بتلك التبرعات إلى حين بيعها .

الأصول غير المقيدة

هي الأصول التي لا تخضع لقيود من جانب المتبرع ومن ثم فهي تقع تحت السيطرة الكاملة للجمعية وقد تكون الأصول غير المقيدة أصول مالية أو عينية

الأصول المقيدة

هي الأصول الخاضعة لقيود من جانب المتبرع وهذه القيود مرتبطة باستخدام تلك الأصول لأغراض محدودة سواء من حيث قيود الاستخدام أو قيود التوقيت وقد تكون الأصول غير المقيدة أصول مالية أو عينية

التغير في صافي الأصول غير المقيدة

يمثل مقدار الزيادة أو النقص الناتج من الاتي الإيرادات والمصروفات والمكاسب والخسائر التي لا تمثل تغيير في صافي الأصول المقيدة. التحويلات وإعادة التصنيف من وإلى فئات صافي الأصول الأخرى نتيجة رفع القيود من قبل المتبرع أو انقضاء القيد بمرور الوقت أو استيفائه من قبل الجمعية

التغير في صافي الأصول المقيدة

يمثل مقدار الزيادة والنقص من الاتي التبرعات التي تخضع لقيود المتبرع والتي ترفع إما بمرور الوقت أو باستيفائها من قبل الجمعية. التحويلات وإعادة التصنيف من وإلى صافي الأصول الأخرى نتيجة رفع القيود من قبل المتبرع أو انقضاء القيد بمرور الوقت أو استيفائه من قبل الجمعية

إيضاحات حول القوائم المالية
كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م
(جميع المبالغ بالريال السعودي)
(٥) النقد وما يعادله

٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م
٦,٤٨٩	٣,٧٠٦
٦,٤٨٩	٣,٧٠٦

حسابات جارية لدى البنوك

(٦) المخزون

٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م
٧,٤٣٠	٧,٤٣٠
٧,٤٣٠	٧,٤٣٠

مصاحف وكتب دعوية

(٧) الممتلكات والمعدات (الصافي)

التكلفة	الأراضي	أجهزة كهربائية ومعدات	اثاث وتجهيزات	الإجمالي
في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م	١٠٠,٠٠٠	٢٠,١٧٤	١٨,٤٢٩	١٣٨,٦٠٣
في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م	١٠٠,٠٠٠	٢٠,١٧٤	١٨,٤٢٩	١٣٨,٦٠٣
مجمع الاستهلاك				
في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م	-	١٤,٥٠٧	١٤,١٩٩	٢٨,٧٠٦
إضافات خلال السنة	-	٣,٠٢٨	١,٨٤٤	٤,٨٧٢
في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م	-	١٧,٥٣٥	١٦,٠٤٣	٣٣,٥٧٨
صافي القيمة الدفترية				
كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م	١٠٠,٠٠٠	٢,٦٣٩	٢,٣٨٦	١٠٥,٠٢٥
كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م	١٠٠,٠٠٠	٥,٦٦٧	٤,٢٣٠	١٠٩,٨٩٧

(٨) مشروعات تحت التنفيذ

٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م	إضافات	استيعادات	٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م
١,٠١٨,٣٢٠	-	-	١,٠١٨,٣٢٠
١,٠١٨,٣٢٠	-	-	١,٠١٨,٣٢٠

مقر الجمعية الجديد

إيضاحات حول القوائم المالية

للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م

(جميع المبالغ بالريال السعودي)

(٩) مصاريف عمومية وإدارية

٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م
-	٤٢٥
٤,٨٧٢	٢,٥١٣
٤,٨٧٢	٢,٩٣٨

دعاية وإعلان

استهلاك الممتلكات والمعدات

(١٠) إدارة المخاطر

مخاطر أسعار الفائدة

لا تعد مخاطر أسعار الفائدة السوقية ذات أهمية بالنسبة للجمعية حيث ليس لديها قروض تحمل فوائد.

مخاطر السيولة

تتمثل مخاطر السيولة في عدم قدرة الجمعية على مقابلة التزاماتها المتعلقة بالالتزامات المالية حال إستحقاقها. تتم مراقبة احتياجات السيولة دورياً وتعمل الإدارة على التأكد من توفر سيولة كافية لمقابلة أي التزامات عند استحقاقها. ولا تعتقد الإدارة أن الجمعية معرضة لمخاطر مؤثرة تتعلق بالسيولة لطبيعة نشاط الجمعية ومحدودية الالتزامات مقارنة بالأصول.

مخاطر الائتمان

تتمثل مخاطر الائتمان في اخفاق العميل أو الطرف المقابل في أداة مالية في الوفاء بالتزامه قبل الجمعية والتسبب في تكبد خسارة مالية. إن الأدوات المالية الخاصة بالجمعية التي يمكن أن تتعرض لمخاطر الائتمان تتضمن بشكل أساسي أرصدة البنك والذمم المدينة الأخرى. تقوم الجمعية بإيداع أموالها في مصارف مالية ذات موثوقية وذات قدرة إئتمانية عالية ولا تتوقع الإدارة وجود مخاطر إئتمان هامة تنتج من ذلك، وتقوم الإدارة بمراقبة الذمم المدينة الأخرى ولا تتوقع وجود مخاطر إئتمان هامة تتعلق بالذمم المدينة.

مخاطر أسعار العملات

تتمثل مخاطر أسعار العملات في التغيرات و التذبذبات المحتملة في معدلات العملات التي قد تؤثر سلباً على قيم الأصول و الالتزامات أو على التدفقات النقدية. وتراقب الإدارة تقلبات أسعار العملات وتعتقد أن تأثير مخاطر أسعار العملات غير مؤثر لأن معظم تعاملاتها على المستوى المحلي.

(١١) إعتماد القوائم المالية

تمت الموافقة والاعتماد للقوائم المالية للجمعية من قبل مجلس الإدارة بتاريخ ٢٩ مارس ٢٠٢٣ م.